

تاج العروس من جواهر القاموس

مِنْ كُلِّ حَتٍّ إِذَا مَا ابْتَلَّ مَلَأَ بَدْنُهُ ... صَافِي الْأَدِيمِ أَسِيلِ الْخَدِّ
يَعْبُوبُ .

لَيْسَ بِأَسْفَى وَلَا أَقْنَى وَلَا سَغْلٍ ... يُسْقَى دَوَاءَ قَفِيٍّ السَّكْنِ
مَرْبُوبٍ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِمَرْبُوبِ الصَّيِّ وَأَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ الْفَرَسَ
كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ .

وَعَنِ اللَّحْيَانِيَّ : رَبَّتِ الشَّاةُ تَرْبُّ رَبًّا إِذَا وَضَعَتْ وَقِيلَ : إِذَا
عَلِقَتْ وَقِيلَ : لَا فِعْلَ لِلرَّبِّ وَبَيَّانُهَا وَإِنَّمَا فَرَّقَ الْمُصَنِّفُ
مَادَّةً وَاحِدَةً فِي مَوَاضِعَ شَتَّى كَمَا هُوَ صَنِيعُهُ . وَقَالَ شَيْخُنَا عِنْدَ قَوْلِهِ : وَرَبٌّ :
جَمَعَ وَأَقَامَ إِلَى آخِرِ الْعِبَارَةِ : أَطْلَقَ الْمُصَنِّفُ فِي الْفِعْلِ فَاقْتَضَى أَنْ
الْمُضَارِعَ مَضْمُومٌ سِوَاهُ كَانَ مُتَعَدِّيًا كَرَبَّهُ بِمَعْنَاهِ أَوْ كَانَ لَازِمًا كَرَبَّ إِذَا
أَقَامَ كَرَبَّ كَمَا أَطْلَقَ بَعْضُ الصَّرَفِيِّينَ أَنَّهُ يُقَالُ مِنْ بَابَيْ قَتَلَ وَضَرَبَ
مُطْلَقًا سِوَاهُ كَانَ لَازِمًا أَوْ مُتَعَدِّيًا وَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْفِعْلِ إِجْرَاؤُهُ عَلَى الْقَوَاعِدِ
الصَّرَفِيَّةِ فَالْمُتَعَدِّ يَمْنَعُ كَرَبَّهُ : جَمَعَهُ أَوْ رَبَّاهُ مَضْمُومٌ الْمُضَارِعُ عَلَى الْقِيَاسِ
وَاللَّازِمُ مِنْهُ كَرَبَّ بِالْمَكَانِ إِذَا أَقَامَ مَكْسُورٌ عَلَى الْقِيَاسِ وَمَا عَدَاهُ كَلَّهْ تَخْلِيطٌ مِنْ
الْمُصَنِّفِ وَغَيْرِهِ .

وَالرَّابِّ : الْمَرْبُوبُ وَالرَّابِّ : الْمُعَاهَدُ وَالرَّابِّ : الْمَلِكُ وَبِهِمَا
فُسِّرَ قَوْلُ أَمْرِءِ الْقَيْسِ :

فَمَا قَاتَلُوا عَنْ رَبِّهِمْ وَرَبِّبِهِمْ ... وَلَا آذَنُوا جَارًا فَيَطْعَنَ
سَالِمًا أَيْ الْمَلِكَ : وَقِيلَ الْمُعَاهَدُ .

وَالرَّابِّ : ابْنُ امْرَأَةٍ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ كَالرَّابِّ وَهُوَ بِمَعْنَى
مَرْبُوبٍ وَيُقَالُ لِنَفْسِ الرَّجُلِ : رَابٌّ .

وَالرَّابِّ : ابْنُ امْرَأَةٍ زَوْجُ الْأُمِّ لَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ وَيُقَالُ لَامْرَأَةٍ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ
لَهُ وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهَا رَبِّبَةً وَذَلِكَ مَعْنَى رَابَّةٍ كَالرَّابِّ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ

الرُّمَّانِيُّ : هُوَ كَالشَّهِيدِ وَالشَّاهِدِ وَالْخَبِيرِ وَالْخَابِرِ وَفِي الْحَدِيثِ "
الرَّابُّ كَافِلٌ " وَهُوَ زَوْجُ الْأُمِّ الِيتِيمِ وَهُوَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ رَبَّهْ يُرَبُّهْ
أَيْ تَكَفَّلَ بِأَمْرِهِ وَقَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ يَذْكُرُ امْرَأَتَهُ وَذَكَرَ أَرْضَاءَ لَهَا :

" فَإِنََّّ بِهَآ جَارِيْنَ لَّنْ يَغْدِرَا بِهِآ رَرَبِيبَ النَّبِيِّ وَابْنَ خَيْرِ
 الْخَلَائِفِ يَعْنِي عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ
 النَّبِيِّ A وَعَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَبُوهُ أَبُو سَلَمَةَ وَهُوَ رَرَبِيبُ
 النَّبِيِّ A وَالْأُنْثَى رَرَبِيبَةُ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : الْقَوْمُ الَّذِينَ اسْتَرْضِعَ
 فِيهِمُ النَّبِيُّ A أَرَبَّاءُ النَّبِيِّ A كَأَنَّهُ جَمْعُ رَرَبِيبٍ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ .
 وَالرَّبِيبُ : جَدُّ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُحَدِّثِ عَنْ إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيِّ
 وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْمَاطِيِّ .

وَفَاتَتْهُ أَبُو مَذْمُورٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْأَزْجِيُّ لَقَبَهُ رَرَبِيبُ
 الدَّوْلَةِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ بَيْدَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَحَدِ بْنِ الرَّبِيبِ
 الْمُؤَدِّبِ عَنِ السَّيِّدِ الْفَارِسِيِّ وَكَانَ صَالِحًا يُزَارُّ مَاتَ سَنَةَ 621 وَابْنُ الرَّبِيبِ
 الْمُؤَرِّخُ وَدَاوُدُ بْنُ مُلَاعِبٍ يُعْرِفُ بَابْنَ الرَّبِيبِ أَحَدُ مَنْ انْتَهَى إِلَيْهِ
 عُلوُّ الْإِسْنَادِ بَعْدَ السِّتَمَاءَةِ .

وَالرَّبَابَةُ بِالْكَسْرِ : الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ قَالَ عَلَاقَمَةُ بْنُ عَبْدِ دَعَةَ :
 وَكُنْتُ أَمْرًا أَفُضْتُ إِلَيْكَ رَرَبَابَتِي ... وَقَبْلَكَ رَبَّيْتَنِي فَضَعْتُ
 رَبُوبُ كَالرَّبَابِ بِالْكَسْرِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ بَرِّيّ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ :
 أَرَبَّةٌ : جَمْعُ رَبَابٍ وَهُوَ الْعَهْدُ قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ يَذْكُرُ خَمْرًا :
 تَوَصَّلْ بِالرَّكْبَانِ حِينًا وَتَوَلَّفْ آلَ ... جَوَارَ وَيُعْطِيهَا الْأَمَانَ
 رَرَبَابُهَا